

اختلاف الفقهاء و التعامل فيما بينهم

د. شبير احمد الجامعي ☆

الحمد لله الذى كتب على نفسه الرحمة لعباده تَفَضُّلاً منه وإحساناً، وجعل من شريعته فُرْقَاتاً بين الحق والباطل، وأقام لعباده حدوداً بين مهوى الأهواء، ومسالك المصالح الفطرية النافعة. وأمرهم أن يحضوا قصلهم إلى مرضاته، وأن يكون قصلهم تبعاً لقصده، وسيرهم وفق شريعته، حتى تتحقق فيهم العبودية لله اختياراً كما هي متحققة فيهم إجباراً "قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ" (الأنعام: ١٦٢:٦).

وأفضل الصلوة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين محمد، وعلى آله، وصحبه أجمعين، بعثه الله رحمة للعالمين، بَلَّغَ الرِّسَالَةَ وَأَدَّى الْأَمَانَةَ وَنَصَحَ الْأُمَّةَ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ. ترك أمته على المحجة البيضاء، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك. جمع الله تعالى به بعد الفرقة، وهدى به بعد الضلالة، وأغنى به عن العيلة، وفتح به أعينا عمياً وقلوباً غلغفاً وجمع الله برسالاته بين المؤمنين وجعلهم إخوة متحابين.

فإن أمراض الأمة الإسلامية— فى عصرنا هذا— قد تعددت وتشعبت وفشت حتى شملت جوانب متعددة من شئون الدين والدنيا، ومما يعجب له ويستغرب أن الأمة لا تزال على قيد الحياة، لم تصب منها تلك الأرواء والعلل— بحمد الله—مقتلاً على كثرتها وخطورتها، وبعضها كان كفيلاً بإبادة أمم وشعوب لم تغن عنها كثرتها ولا وفرة مواردها. ولعل مرد نجاة هذه الأمة إلى هذا اليوم— رغم ضعفها وهرمها— هو وجود كتاب الله وسنة رسوله ﷺ واستغفار الصالحين من أبناء الأمتروما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم، وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ" (الأنفال: ٣٣).

مما لا شك فيه أن المسلمين لم يتألوا ما نالوه من عز ومجد وشرف، إلا بفضل تمسكهم بالإسلام عقيدة وشريعة، ولم يصابوا بعد ذلك بما أصبوا به من

ضعف، ووهن، وضيعة، وشتات، إلا بسبب نهاونهم فيه، وإهمالهم له، حُكَّامًا، ومحكومين، وناموا فى سُبَات عميق: الحَاكِم فى ترف ونعيم وشعبه فى سُقَاء وجحيم، ونَسُوا قوله تعالى (وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا) (البقرة ٢: ٢١٤)، وقوله: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ (البقرة ٢: ١٢١). وقوله: وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ، ومن رباط الخيل، ترهبون به عدو الله وعدوكم ﴿(الأنفال: ٨: ٦٠)﴾، وبذلك أهمل المسلمون قوة الفرسان، وضعفت فيهم قوة الإيمان، وسقطت هيبة السلطان.

وكان عدوهم يتمتع بقدر كبير من الحقد والمكر، وكان يترىص بهم الرَوَائِر، فتحين فرصة الغفلة، والسبات العميق وأراد القضاء عليهم من حيث القضاء على دينهم. وسعى بشتى الوسائل والأساليب، إلى اقتحام أرضهم وأوطانهم، وساعده فى ذلك ما وصل إليه من حصار التجارب فى ميادين المعارك مع المسلمين، فطَوَّر مظاهر حربه، وكون فِرْقًا من المبشرين والمستشرقين لتساعده فى مهمته، وبذلك تم له ما أراد من احتلال الأوطان الإسلامية.

وهؤلاء الأعداء المحتلون تولوا شئون المسلمين سياسة، وإدارة وتربية وتعليمًا، وبذلك تمكنوا من احتلال عقول أبناء المسلمين.

اللَّه جل وعلا يخبر ويؤكد أن المؤمنين أمة واحدة من أولهم إلى آخرهم يجمع بينهم الإيمان والعقيدة الصحيحة وإفراد الله جل وعلا بالعبادة، ويكون المعبود واحدًا، ويكون المنهج واحدًا وهو كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وكذلك يقول سبحانه وتعالى: (إنما المؤمنون إخوة) (الحجرات ١٠: ٣٩). فجعل الله المؤمنين إخوة بموجب الإيمان، والإيمان هو العقيدة الصحيحة فهذه العقيدة توجب الأخوة بين المؤمنين، أخوة أقوى من أخوة النسب، ولا يبغي للإخوة أن يكون بينهم تفرق واختلاف، بل يجب أن يكون بينهم اجتماع، ومما يدل على وجوب الاجتماع بين المؤمنين أن الله سبحانه وتعالى شرع لهم الاجتماعات الدينية، فشرع لهم الاجتماع فى اليوم والليلة خمس مرات فى المساجد لأداء الصلاة، ونهى النبي ﷺ عن التخلف عن الجماعة من غير

عذر- يعنى، عن صلاة الجماعة- لأن المسلمين يجب أن يكونوا جماعة واحدة فى عبادة ربهم عز وجل. واجتماع أسبوعى فى صلاة الجمعة وهو أكبر من الاجتماع فى الصلوات الخمس، واجتماع سنوى فى صلاة العيد، وهو اجتماع أكبر من ذلك والاجتماع لأداء شعيرة الحج من أقطار الأرض فى حين واحد، وحول بيت واحد وهو بيت الله سبحانه وتعالى.

وهذه اجتماعات عظيمة تربي المسلمين على الوحدة واجتماع الكلمة، وكذلك الاجتماع فى الصيام أمر المسلمين أن يصوموا جميعا لرؤية الهلال، وأن يفطروا جميعا لرؤية الهلال، قال ﷺ "صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته" (١). وقال ﷺ: "صومكم يوم تصومون، وفطركم يوم تفطرون" (٢).

ومن سنة رسول الله ﷺ أحاديث كثيرة تحث على اجتماع المسلمين وروحدتهم وتآخيهم وتعاونهم من ذلك حديث: "إن الله يرضى لكم ثلاثا: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا. وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولأه أمركم" (٣).

ففى هذا وجوب وحدة المعبود ووحدة المرجع ووحدة القيادة؛ لأن الاختلاف فى واحد من هذه الثلاثة يسبب الفرقة والتنازع والشقاق، كل هذه الأدلة- وهناك أكثر منها وأكثر- كلها تحث على الاجتماع بين المسلمين والترابط والتراجم والتآخى ونبذ الفرقة والاختلاف؛ لأن المسلمين أمة واحدة، وجسد واحد، ونبى واحد، واجتماع الحج الذى يجتمع فيه المسلمون من أقطار الأرض فى صعيد واحد يطوفون حول بيت واحد يؤدون عبادة واحدة فى زمن واحد ومكان واحد؛ من أجل أن يتربى المسلمون على الاجتماع والاتلاف والمحبة والأخوة.

هذه دروس الاجتماع؛ لأن الفرقة والاختلاف عذاب كما قال الله سبحانه وتعالى: "وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ" (الأنفال ٨: ٣٦).

فالتنازع يسبب الفشل، وهو الهزيمة وانتصار العدو على المسلمين، سواء كان ذلك فى ميدان المعركة أو فى غيرها. فليس هذا خاصا بميدان المعركة، بل التفرق

والتنازع بين المسلمين يفضلهم أمام أهل الأرض من أعدائهم ويطمع الأعداء فيهم، وقوله تعالى: "وتلهب ريحكم" الريح هو القوة؛ لأن الاجتماع قوة والفرق ضعف، ومتى ضعف المسلمون ذهبت عزتهم وكرامتهم وطمع فيهم عدوهم، واستولوا عليهم، سواء استولوا استيلاءً مباشراً أو غير مباشر: وقوله تعالى: "ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا" (آل عمران ٣: ١٠٥).

بين الله في هذه الآية أن الافتراق يسبب الاختلاف، الاختلاف في الآراء والمنهج والجماعات والأحزاب يسبب الاختلاف في القلوب، وإذا اختلفت القلوب تناكرت وتفرقت كلمة المسلمين بسبب ذلك. فمن ثمرات الفرق حصول الاختلاف؛ ولهذا كان ﷺ يسوي أصحابه في الصلاة، يسوي صفوفهم ويقول: "لا تختلفوا فتختلف قلوبكم" (٣). فالاختلاف في الصف يسبب الاختلاف في القلوب، والإتفاق وتعديل الصف يسبب اجتماع القلوب. هذا مثال يقاس عليه كل شئون الأمة، يجب أن تكون الأمة صفا واحداً في كل أمورها "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَانَهُمْ بِنْيَانٌ مَّرْصُوصٌ" (الصف ٦١: ٣).

فلو كان المقاتلون كل واحد في مكان هل يحصل لهم نصر وعز لا... لكن إذا كانوا صفا صفا واحداً كالبنيان المرصوص، فإنهم بذلك يكتسبون القوة والتعاون والتآلف ويتصرون على عدوهم، ولا يقف في وجههم أحد؛ لأنهم يحملون الإيمان والقوة، وعدوهم يحمل الضعف والخوف "الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا" (النساء ٣: ٧٦).

والله لا يجمع بين القلوب طمع الدنيا مهما بلغ، وإنما يجمع بين القلوب هو الإيمان والنظام الشرعى: الشريعة الإسلامية هي التي تجمع القلوب، والإيمان هو الذى يوحد الرغبات. قال تعالى: "هُوَ الَّذِي آيَدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ" (الأنفال ٨: ٦٢، ٦٣).

الف بينهم بماذا؟ ألف بينهم بالإيمان والمحبة فيما بينهم، ولهذا قال ﷺ: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه" (٥)، وقال ﷺ: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد الواحد" (٦). فالجسد مجتمع من أعضائه وعضلاته، والجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى. أما لو تفرقت أعضاء الجسد وعضلاته فإنه يفسد ولا تقوم له قائمة، كذلك الأمة إذا تفرقت واختلفت وتعرت وتقاطعت، كما قال تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا، يَئِنِّي أَخَذْتُ مِنَ اللَّهِ حِزْبًا لِمَا كَفَرْتُمْ مِنْ شَيْءٍ"، الرسول ﷺ بريء منهم برأه الله منهم "إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ" (الأنعام: ٦: ١٥٩). هذا وعيد. وقال تعالى: "فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلٌّ حِزْبٌ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ" (المؤمنون ٢٣: ٥٣).

وهذا ما عليه غالب الجماعات اليوم - كل جماعة مقنعة بما هي عليه، ولا تفكر بأن تعرض ما هي عليه على الكتاب والسنة، وإنما تأخذها العصبية، وتأخذها غير الجاهلية والنخوة الجاهلية على التعصب لما هي عليه، وهذه علامة شر، بل الواجب علينا جميعاً "فَإِن تَنَارَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا" (النساء ٥٩: ٥٩). أى: خير وتأويلاً عاجلاً وآجلاً "وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكَمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ" (الشورى ٤٢: ١٠). إن مذاهب الفقه الإسلامى ليست محصورة فى أربعة كما يظن من لا علم له. وأن الأئمة ليسوا هم مالكاً وأبى حنيفة والشافعى وأحمد فحسب، فقد عاصر هؤلاء أئمة كانوا مثل مرتبتهم من العلم والإجتهد إن لم يكونوا أفقه وأعلم.

كان الليث بن سعد معاصراً لما لك. وقد قال فيه الشافعى: "الليث أفقه من مالك لو لا أن أصحابه لم يقوموا به".

وكان فى العراق سفيان الثوري الذى لا يقل فى مرتبة الفقهية عن أبى حنيفة. وقد عده الغزالي أحد الأئمة الخمسة فى الفقه، فضلاً عن إمامته فى علم السنة، حتى لقب بأمير المؤمنين فى الحديث.

وكان الأوزاعي إمام الشام غير منازع، وقد ظل مذهبه معمولاً به هناك أكثر من مائتى عام.

وكان هناك من آل البيت الإمام زيد بن على، وأخوه الإمام جعفر محمد بن على الباقر، وابنه الإمام جعفر الصادق، وكل منهم إمام مجتهد مطلق، معترف بإمامته عند أهل السنة جميعا.

وكان الطبرى بعد هؤلاء مجتهدا مطلقا، وإماما فى الفقه، كما هو إمام فى التفسير والحديث والتاريخ، وكان لمذهبه أتباع ثم انقرضوا.

وقبل الأئمة الأربعة كان هناك أئمة وأساتذة لهم، بل لشيخوهم وشيوخ شيخوهم، يشار إليهم بالبنان: بحور علم ومصايح هدى. وأي دارس يجهل مثل: سعيد بن المسيب، والفقهاء السبعة بالمدينة، وطاؤوس وعطاء وسعيد بن جبير، وعكرمة، والحسن، وابن سيرين، والشعبى، والأسود، وعلقمة، وإبراهيم، ومسروق، ومكحول، والزهرى، وغيرهم من فقهاء التابعين الذين تخرجوا فى مدرسة الصحابة الذين تخرجوا فى مدرسة النبوة، وشاهدوا أسباب تنزيل القرآن وورود الحديث، وكانوا أصقى فهما للدين، وأعلم بمقاصد القرآن، وأدرى بدلالات اللغة والفاظها. ومن يجهل فقه أبى بكر وعمر وعثمان وعلى وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وأبى بن كعب وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل وعائشة وغيرهم من أئمة الصحابة الذين يقتدى فيهم؟

إن الأئمة الأربعة - كغيرهم من المجتهدين - لم يدعوا لأنفسهم العصمة، ولم يزعمها لهم أحد من العلماء وغاية الأمر أنهم مجتهدون يتحرون الصواب ما وسعهم طاقتهم البشرية فإن أصابعه فلهم أجران، وإن أخطأوا فلهم أجر، ولهذا كانوا كثيرا ما يرجعون عن آرائهم. ويختارون غيرها تبعاً لما ظهر لهم من الدليل، وهذا سر ورد أكثر من رواية فى المسألة الواحدة عن الإمام الواحد، وقد عرف أن الشافعى كان له مذهبان: مذهب قديم فى العراق، ومذهب جديد فى مصر، ولا تكاد تخلو مسألة مهمة من الفقه إلا ولمالك وأحمد فيها أكثر من رواية، وقد رجع أبو حنيفة عن بعض آرائه قبل موته بأيام.

وقبلهم كان عمر يفتى برأى فى عام ثم يفتى بما يخالفه فى العام المقبل، فإذا سئل فى ذلك قال: ذلك على ما علمنا، وهذا على ما نعلم!

وقد خالف أبى حنيفة أصحابه فى مئات من المسائل لما لاح لهم من الأدلة، أو

وصل إليهم من الآثار، أو ادركوا من مصالح الناس وحاجاتهم بعد إمامهم، ولهذا كثير ما يقول بعض علماء الحنفية في المسائل الخلافية "هذا اختلاف عصر وزمان لا اختلاف حجة وبرهان".

وحين اجتمع أبو يوسف أكبر أصحاب أبي حنيفة وأفضلهم بإمام دار الهجرة مالك بن أنس وسأله عن مقدار الصاع ومسألة الأحباس -الوقف- وصدقة الحضرات، فأخبره مالك بما دلت عليه السنة في ذلك، فقال: "رجعت لقولك يا أبا عبد الله، ولو رأى صاحبي - يعني أبا حنيفة - ما رأيت، لرجع كما رجعت" وهذا هو الإنصاف الذي يثمره العلم الراسخ، الاجتهاد الصحيح، وكل ما جاء عن الأئمة رحمهم الله يؤكد هذه الحقيقة الناصعة.

قال أبو حنيفة: "هذا رأي وهذا أحسن ما رأيت، فمن جاء برأي خير منه قبلناه". وقال مالك: "إنما أنا بشر أصيب وأخطيء، فاعرضوا قولى على الكتاب والسنة".

وقال الشافعي: "إذا صح الحديث بخلاف قولى فاضربوا بقولى الحائط، وإذا رأيت الحجة موضوعة على الطريق فهى قولى".

ومن روائع ما يروى عنه قوله: "رأى صواب يحتمل الخطأ، ورأى غيرى خطأ يحتمل الصواب (٤)".

إن تقليد هذه المذاهب والتعصب لها أمر مبتدع فى هذه الأمة، مخالف لهدى السلف والقرون الثلاثة الأولى، يقول صاحب "تقويم الأدلة" (٨):

"كان الناس فى الصدر الأول - أعنى الصحابة والتابعين والصالحين - يبنون أمورهم على الحجة. فكانوا يأخذون بالكتاب ثم السنة، ثم بأقوال من بعد رسول الله ﷺ ما يصح بالحجة. فكان الرجل يأخذ بقول عمر فى مسألة ثم يخالفه بقول عليّ فى مسألة أخرى، ولم يكن المذهب فى الشريعة عمرىا ولا علوىا، بل النسبة كانت إلى رسول الله ﷺ، فكانوا قرونا اثنى عليهم رسول الله ﷺ بالخير، فكانوا يرون الحجة لا علماء هم ولا نفوسهم، فلما ذهب التقوى عن عامة القرن الرابع وكسلوا عن طلب

الحجج، جعلوا علماء هم حجة واتبعوهم، فصار بعضهم حنفياً وبعضهم مالكياً وبعضهم شافعيًا، ينصرون الحجة بالرجال، ويعتمدون الصحة بالميلاد على ذلك المذهب“.

وإذا فالواجب على المسلم إذا تعذر عليه إدراك الأحكام من أدلتها أن يسأل أهل الذكر، ولا يجب عليه التزام مذهب معين؛ إذ لا واجب إلا ما أوجبه الله ورسوله، وهما لم يوجبا على أحد أن يكون حنفياً أو شافعيًا أو غير ذلك، قال شارح ”مسلم الثبوت“: ”فإيجابه تشريع شرع جديد“ (٩).

إن الخلاف فى المسائل الاجتهادية التى لم يرد فيها نص قاطع الثبوت والدلالة لا يجوز أن يودى إلى تفرق أو تنازع، وقد خالف الصحابة بعضهم بعضاً ولم يحدث بينهم فرقة ولا عداوة ولا شحناء.

وقد كان فى الصحابة والتابعين ومن بعدهم من يقرأ البسمة ومنهم من لا يقرأ، ومنهم من يجهر بها، ومنهم من لا يجهر بها، وكان منهم من يقنت فى الفجر ومنهم من لا يقنت فى الفجر، ومنهم من يتوضأ من الحجامة والرعاف والقيء، ومنهم من لا يتوضأ من ذلك، ومنهم من يتوضأ مما مسته النار، فمنهم من لا يتوضأ من ذلك، ومنهم من يتوضأ من أكل لحم الإبل، ومنهم من لا يتوضأ من ذلك... ومع هذا فكان يصلى بعضهم خلف بعض مثلما كان أبو حنيفة وأصحابه والشافعى وغيرهم رضى الله عنهم يصلون خلف أئمة المدينة من المالكية وغيرهم، وإن كانوا لا يقرأون البسمة، لا سرا ولا جهرا.

وصلى هارون الرشيد إماما، وقد احتجم، فصلى الإمام أبو يوسف خلفه، ولم يعد، وكان قد أفتاه الإمام مالك بأنه لا وضوء عليه.

وكان الإمام أحمد يرى الوضوء من الرعاف والحجامة، فقيل له: فإن كان الإمام خرج منه الدم ولم يتوضأ، هل تصلى خلفه؟ قال: كيف لا أصلى خلف مالك وسعيد بن المسيب!

وصلى الشافعى قريبا من مقبرة أبى حنيفة، فلم يقنت تأدبامعه، وقال ربما انحدرنا إلى مذهب أهل العراق.

وفى البرازية- من كتب الحنفية- عن الإمام الثانى أبى يوسف- أنه صلى يوم

الجمعة مفتسلا من الحمام وصلى بالناس وتفرقوا، ثم أخبر بوجود فأرة ميتة في بئر الحمام، فقال: إذن نأخذ بقول إخواننا من أهل المدينة: إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا (١٠).

وما ذلك إلا أن هذه المسائل وأشباهاها محتملة مرنة، وكثيرا ما يكون كلا الوجهين في المسألة مشروعا، فإن لم يكن فالصواب غير مقطوع به، والخطأ معذور صاحبه بل مأجور. ولهذا كان الأئمة في هذه المواضع يصححون القول، ويثبتون خلافه، مراعاة للخلاف. يقول أحدهم: هذا أحوط، وهذا هو المختار، وهذا أحب إلي، أو يقول: ما بلغنا إلا ذلك.

وهذا كثير في الميسوط. وآثار محمد، وكلام الشافعي رحمهم الله (١١). ورضى الله عن الإمام مالك ما كان أفتقه: لقد حكى السيوطي: أن الرشيد شاوره أن يعلق كتابه "الموطأ" في الكعبة، ويحمل الناس على ما فيه. فقال: لا تفعل فإن أصحاب رسول الله ﷺ اختلفوا في الفروع، وتفرقوا في البلدان، وكل سنة مضت. قال الرشيد: وفقك الله يا أبا عبد الله!! وحكى مثل هذه القصة مع المنصور أيضاً (١٢).

إن هذه المسائل الخلافية وما عدا ذلك، بين الفقهاء ومراعاتهم أقوال بعضهم بعضا والعمل بمذهب بعضهم بعضا، دليل قاطع على صحة "نظرية مراعاة الخلاف" وبرهان ساطع على أهميتها ومكانتها في الفقه الإسلامي.

فمن ثمة لا تسوغ الجرأة لحنفي أن يصرح أن أقوال مالك والشافعي وابن حنبل وغيرهم جميعها خطأ لمجرد مخالفتها الإمام الأعظم. وكذلك كل واحد من أتباع الأئمة لا تسوغ له الجرأة على هذه التصريح إذ لا يتصور العقل أن جميع ما خالفوا به إمامه خطأ وهو المصيب وحده على حين أن الجميع مشتركون بعدم العصمة.

فنظرية مراعاة الخلاف هو منهج "الوسطية" التي منير الله بها هذه الأمة: "وكذلك جعلناكم أمة وسطا" (البقرة ١: ١٢٣). فلا تتجح إلى الغلو والتنعط، فقد هلك المتنعطون، ولا تميل إلى التفريط والتسيب، فإن الدين بين الغالي فيه والجافي عنه، والمفرط فيه.

والخير كل الخير فى التوازن والاعتدال الذى دعا إليه القرآن: "ألا تطغوا فى الميزان. وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان" (الرحمن ٥٥: ٨، ٩).

وقد قرأت كلمات منيرة للإمام أبى إسحاق الشاطبى فى هذا المعنى زادتنى يقيناً بالمنهج الذى اخترته، واسمساكاً بعروته الوثقى، والذى اعتبر الاهتداء إليه فضلاً من الله تعالى على.

يقول الشاطبى: المفتى البالغ ذروة الدرجة هو الذى يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور، فلا يذهب بهم منهج الشدة، ولا يميل بهم إلى طرف الانحلال.

والدليل على هذا أنه الصراط المستقيم، الذى جاءت به الشريعة، فإنه قد مر أن مقصد الشارع من المكلف الحمل على التوسط من غير إفراط ولا تفريط، فإذا خرج عن ذلك فى المستفتين خرج عن قصد الشارع، ولذلك كان ما خرج عن المذهب الوسط مذموماً عند العلماء الراستخين.

وأيضاً فإن المذاهب كان المفهوم من شأن رسول الله ﷺ وأصحابه الأكرمين، وقد ردّ عليه الصلوة والسلام التبتل، وقال لعاذ لَمَّا أظال بالناس فى الصلاة: "أفتان أنت يا معاذ" (٢٥)، وقال: "إن منكم متفرين" (٢٦). وقال: "سدوا، وقاربوا، واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة، والقصد والقصد تبلغوا" (٢٤)، وقال: 'عليكم من العمل ما تظفون، فإن الله لا يمل حتى تملوا' (٢٨)، وقال: "أحب العلم إلى الله ما دام عليه صاحبه وإن قل" (٢٩)، ورد عليهم الوصال. وكثير من هذا... (٣٠).

لا يخفى على الحاذق اللبيب العليم بكنه الشريعة وروحها أن المقصد هو يسر الشريعة واتساعها، فإن ديننا لم يجيء إلا باليسر والتخفيف والرحمة. قال عليه الصلاة والسلام: "إنما بعثت بالحنيفية السمحة....." (٣١). وقال لأصحابه: "يسروا ولا تعسروا" (٣٢)، "إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين" (٣٣)، وقال تعالى: "يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر" (البقرة ٢: ١٨٥). "يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفاً" (النساء ٢: ٢٨). "ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد

ليظهر كم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون“ (المائدة ٥: ٢).
هذا هو المراد من ”نظرية مراعاة الخلاف في الفقه الإسلامي“. من المفاهيم
السطحية القاصرة السائدة.

الاختلاف والخلاف وعلم الخلاف

الاختلاف والمخالفة أن يتهج كل شخص طريقاً مغايراً للآخر في حاله أو في
قوله. والخلاف أعم من ”الضد“ لأن كل ضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين،
ولما كان الاختلاف بين الناس في القول قد يقضى إلى التنازع استعير ذلك للمنازعة
والمجادلة، قال تعالى: ”فاختلف الأحزاب من بينهم....“ (مريم ١٩: ٣٨). ”ولا يزالون
مختلفين“ (هود ١١: ١١٨). ”إنكم لفي قول مختلف“ (الذاريات ٥١: ٨). ”إن ربك
يقضى بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون“ (يونس ١٠: ٩٣).

وعلى هذا يمكن القول بأن ”الخلاف والاختلاف“ يراد به مطلق المغايرة في
القول أو الرأي أو الحالة أو الهيئة أو الموقف.

وأما ما يعرف لدى أهل الاختصاص بـ”علم الخلاف“ فهو علم يمكن من حفظ
الأشياء التي استبطنها إمام من الأئمة، وهدم ما خالفها دون الاستناد إلى دليل مخصوص،
مائلو استند إلى الدليل، واستدل به لأصبح مجتهداً و أصولياً، والمفروض في الخلاف
ألا يكون باحثاً عن أحوال أدلة الفقه، بل حسبه أن يكون متمسكاً بقول إمامه لوجود
مقتضيات الحكم -إجمالاً- عند إمامه حجة لديه. لنفي الحكم المخالف لما توصل إليه
إمامه كذلك.

إذا اشتد اعتداد أحد المخالفين أو كليهما بما هو عليه من قول أو رأي أو
موقف، وحاول الدفاع عنه، وإقناع الآخرين به، أو حملهم عليه سميت تلك المحاولة
بالجدل.

فالجدل في اللغة ”المفاوضة على سبيل المنازعة والمغالبة“ ماخوذ من
”جدلت الجبل“ إذا قتله وأحكمت قتله، فإن كل واحد من المتجادلين يحاول أن يقتل
صاحبه ويجدله بقوة على رأيه الذي يراه. وأما ”علم الجدل“ فهو: علم يقوم على مقابلة

الأدلة لإظهار أرجح الأقوال الفقهية.

وعرفه بعض العلماء بأنه "علم يقتدر به على حفظ أي وضع يراد ولو باطلا وهدم أي وضع يراد ولو حقا" (٣٣).

ويظهر في هذا التعريف أثر المعنى اللغوي للجدل، لأنه - على هذا - علم لا يتعلق بأدلة معينة، بل هو قدرة أو ملكة يؤتاها الشخص ولو لم يحط بشيء من الكتاب والسنة ونحوهما.

إذا اشتدت خصومة المتجادلين، وآثر كل منهما الغلبة بدل الحرص على ظهور الحق ووضوح الصواب، وتعذر أن يقوم بينهما تفاهم أو اتفاق سميت تلك الحالة بـ"الشقاق" و"الشقاق" أصله: أن يكون كل واحد في شق من الأرض أي نصف أو جانب منها. فكان أرضاً واحدة لا تتسع لهما معاً، وفي التنزيل "وإن خِفْتُم شقاق بينهما" (النساء ٣: ٣٥) أي خلافاً حاداً يعقبه نزاع يجعل كل واحد منهما في شق غير شق صاحبه، ومثله قوله تعالى: "فإنما هم في شقاق" (البقرة ٢: ١٣٤).

خلق الله الناس بعقول ومدارك متباينة، إلى جانب اختلاف الألسنة والألوان والتصورات والأفكار، وكل تلك الأمور تفضي إلى تعدد الآراء والأحكام، وتختلف باختلاف قائلها، وإذا كان اختلاف ألسنتنا وألواننا ومظاهر خلقنا آية من آيات الله تعالى، فإن اختلاف مداركنا وعقولنا ما تثمره تلك المدارك والعقول آية من آيات الله تعالى كذلك، ودليل من أدلة قدرته البالغة، وإن إعمار الكون وازدهار الوجود، وقيام الحياة لا يتحقق أي منها لو أن البشر خلقوا سواسية في كل شيء، وكل ميسر لما خلق له "ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا ما رحم ربك ولذلك خلقهم" (هود ١: ١١٨، ١١٩).

إن الاختلاف الذي وقع في سلف هذه الأمة - ولا يزال واقعا - جزء من هذه الظاهرة الطبيعية، فإن لم يتجاوز الاختلاف حدوده بل التزمت آدابه كان ظاهرة إيجابية كثيرة الفوائد. وكما أسلفنا فإنه إذا التزمت حدود الاختلاف وتآدب الناس بآدابه كان له بعض الإيجابيات منها:

أ: أنه يتيح - إذا صدقت النوايا - التعرف على جميع الاحتمالات التي يمكن الدليل رمي إليها بوجه من وجوه الأدلة.

ب: وفي الاختلاف - بالوصف الذي ذكرناه - رياضة للأذهان، وتلاقح للأراء، وفتح مجالات التفكير للوصول إلى سائر الافتراضات التي تستطيع العقول المختلفة الوصول إليها.

ج: تعدد الحلول أمام صاحب كل واقعة ليهتدى إلى الحل المناسب للوضع الذي هو فيه بما يتناسب ويسر هذا الدين الذي يتعامل مع الناس مع واقع حياتهم. تلك الفوائد وغيرها يمكن أن تتحقق إذا بقي الاختلاف ضمن الحدود والآداب التي يجب الحرص عليها مراعاتها، ولكنه إذا جاوز حدوده، ولم ترع آدابه فتحول إلى جدال وشقاق كان ظاهرة سلبية سيئة العواقب تحدث في الأمة شرخاً - وفيها ما يكفيها - فيتحول الاختلاف من ظاهرة بناء إلى معاول للهدم.

أقسام الاختلاف من حيث الدوافع

١. خلاف املاء الهوى:

قد يكون الخلاف وليد رغبات نفسية لتحقيق غرض ذاتي أو أمر شخصي. وقد يكون الدافع للخلاف رغبة التظاهر بالفهم أو العلم أو الفقه. وهذا النوع من الخلاف مذموم بكل أشكاله، ومختلف صورته لأن حظ الهوى فيه غلب الحرص على تحرى الحق، والهوى لا يأتي بخير، فهو مطية الشيطان إلى الكفر، قال تعالى:

”أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِّقُوا بَيْنَ قُلُوبِكُمْ وَفَرِّقُوا بَيْنَ قُلُوبِكُمْ“ (البقرة ٢: ٨٤). وباللهوى جانب العدل من جانبه من الظالمين.

”فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا“ (النساء: ٣: ١٣٥) وباللهوى ضل وانحرف الضالون.

”قل لا أتبع أهواءكم قد ضللت إذا وما أنا من المهتدين“ (الانعام: ٦: ٥٦)

واللهوى ضد العلم ونقيضه، وغريم الحق، ورديف النساء، وسبيل الضلال:

”وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ“ (ص ٣٨: ٢٦). ”وَلَوْ تَّبِعِ الْحَقُّ

أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ“ (المؤمنون ٢٣: ٤١).

”وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ“ (الانعام ٦: ١١٩).

وأنواع الهوى متعددة، وموارده متشعبة، وإن كانت في مجموعها ترجع إلى ”هوى النفس وحب الذات“ فهذا الهوى منبت كثير من الأخطاء وحشد من الانحرافات، ولا يقع إنسان في شباكه حتى يزين له كل ما من شأنه الانحراف عن الحق، والاسترسال في سبيل الضلال، حتى يغدو الحق باطلا والباطل حقا والعياذ بالله. ويمكن ردّ خلاف أهل الملل والنحل ودعاة البدع في دين الله تعالى إلى آفة الهوى، ومن نعم الله على عبده ورعايته- سبحانه- أن يكشف له عن مدى ارتباط مذاهبه وأفكاره ومعتقداته بهوى نفسه، قبل أن تهوى به في مزلق الضلال، حيث يضىء المولى -سبحانه- مشاعل الإيمان في قلبه فتكشف زيف تلك المذاهب أو الأفكار أو المعتقدات ذلك لأن حسناتها في نفسه لم يكن له وجود حقيقي، بل هو وجود ذهني أو خيالي أو صوري صورته الهوى وزينه في النفس ولو كان قبيحا في واقعه، أولا وجود له إلا في ذهن المبتلى به. ولا اكتشاف تأثير الهوى في فكرة ما طرق كثيرة: بعضها خارجي، وبعضها ذاتي:

أ: فالطرق الخارجية لاكتشاف أن الهوى وراء الفكرة-موضع الاختلاف- أن تكون مناقضة لصريح الوحي من كتاب وسنة، وينتظر ممن يزعم في نفسه الحرص على الحق أن يلهث وراء فكرة تناقض كتاب الله وسنة نبيه ﷺ.

ومما يكشف كون الفكرة وليدة الهوى: تصارمها مع مقتضيات العقول السليمة التي يقبل الناس الاحتكام إليها، ففكرة تدعو إلى عبادة غير الله، أو تحكيم غير شريعته في حياة الناس، وفكرة تدعو إلى إباحة الزنا، أو تزيين الكذب، أو تحض على التبذير لا يمكن أن يكون لها مصدر غير الهوى، ولا يدعو لها إلا من بيد الشيطان زمامه.

ب: أما الطرق الذاتية لاكتشاف ما إذا كان الهوى محضن الفكرة فتكون بنوع من التأمل والتدبر في مصدر تلك الفكرة، ومساءلة النفس بصدق حول سبب تبنيها لتلك الفكرة دون غيرها، وما تأثير الظروف المحيطة بصاحب الفكرة، ومدى ثباته عليها إن تبدلت؟ وهل هناك من ضغوط وجهات المسار دون ما شعور؟ ثم الفوص في أعماق الفكرة نفسها، فإن كانت قلقلة غير ثابتة، تتذبذب بين القوة والضعف تبعاً لمشاعر

معينة، فاعلم أنها وليدة الهوى نزع من الشيطان فاستعد بالله السميع العليم، واحمده على أن بصرك بالحقيقة قبل أن يسلسل قيادك لهوى النفس.

٢. خلاف أملاه الحق:

قد يقع الخلاف دون أن يكون للنفس فيه حظ أو للهوى عليه سلطان، فهذا خلاف أملاه الحق، ورفع إليه العلم، واقتضاه العقل، وفرضه الإيمان، فمخالفة أهل الإيمان لأهل الكفر والشرك والنفاق خلاف واجب لا يمكن لمؤمن مسلم أن يتحى عنه، أو يدعو لإزالته لأنه خلاف سدها الإيمان ولحمته الحق.

وكذلك اختلاف المسلم مع أهل العقائد الكافرة والملحدة، كاليهودية والنصرانية والوثنية والشيعية، ولكن الاختلاف مع أهل تلك الملل وهذه العقائد لا يمنع من الدعوة إلى إزالة أسبابه بدخول الناس في دين الله أفواجًا وتخليهم عن دواعي الخلاف من الفكر والشرك والشقاق والنفاق وسوء الأخلاق والإلحاد والبدع والترويج للعقائد الهدامة.

٣. خلاف يتردد بين المدح والذم:

ولا يتمحض لأحدهما، وهو خلاف في أمور فرعية تتردد أحكامها بين احتمالات متعددة يرجح بعضها على بعضها الآخر بمبررات أو أسباب سنأتي على ذكرها- إن شاء الله - ومن أمثلة هذا التقسيم: اختلاف العلماء في انتقاص الوضوء من الدم الخارج من الجرح، والقبيء المتعمد، واختلافهم في حكم القراءة خلف الإمام وقراءة البسملة قبل الفاتحة والسجهر بـ "أمين" وغيره ذلك من أمثلة تضيق عن الحصر، وهذا النوع من الاختلاف مزلة الأقدام، إذ يمكن فيه أن يلتبس الهوى بالتقوى، والعلم بالظن، والراجع بالمرجوح، والمردود بالمقبول، ولا سبيل إلى تحاشي الوقوع في تلك المزالق إلا باتباع قواعد يحتكم إليها في الاختلاف، وضوابط تنظمه، وآداب تهيمن عليه، وإلا تحول شقاق وتنازع وفصل، وهبط المختلفان فيه عن مقام التقوى إلى درك الهوى، وسادت الفوضى، وذر الشيطان قرنه.

رأى العلماء فى الاختلاف

ومع ما تقدم فإن العلماء قد حذروا من الاختلاف بكل أنواعه، وأكدوا على وجوب اجتنابه.

يقول ابن مسعود رضى الله عنه: "الخلافة شر" (٣٣) وقال السبكي رحمه الله: إن الرحمة تقتضى عدم الاختلاف، قال تعالى: وَلَكِنْ اِخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ....." (البقرة ٢: ٢٥٣)، وكذا السنّة، قال عليه الصلوة والسلام: "إنما هلكت بنو إسرائيل بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبياءهم" (٣٥)، والآيات والأحاديث فى ذلك كثيرة، هذا وقد أدرج السبكي رحمه الله تحت النوع الثالث من الاختلاف (الذى يتردد بين المدح والذم) أقساما ثلاثة، فقال: والاختلاف فى ثلاثة أقسام، أحدها فى الأصول، وهو الذى نص عليه القرآن، ولا شك أنه بدعة وضلال، وقد يكون كفراً. والثانى فى الآراء والحروب وهو حرام أيضاً لما فيه من تضييع المصالح، والثالث فى الفروع، كالاختلاف فى الحل والحرم ونحوهما" (٣٦). والذى قطع به أن الاتفاق - أى: فى الثالث - خير من الاختلاف. ما نبه رحمه الله إلى كلام ابن حزم فى ذم الاختلاف فى ذلك أيضاً، إذ لم يجعل ابن حزم رحمه الله شيئا من الاختلاف رحمة، بل اعتبره - كله - عذابا.

ويكفى لمعرفة أضرار الاختلاف وخطورته أن نبي الله هارون عليه السلام عدّ الاختلاف أكبر خطراً، وأشدّ ضرراً من عبادة الأوثان. فحين صنع السامرى لقومه عجلا من الذهب وقال لهم: "هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى" (طه ٢٠: ٨٨)، وعظ هارون قومه بحكمة، (قال تعالى: "ولقد قال لهم هارون من قبل يا قوم إنما فتنتم به وإن ربكم الرحمن فاتبعوني وأطيعوا أمرى" (طه ٢٠: ٩)) بقي ينتظر أخاه موسى عليه السلام، ولما وصل موسى ورأى القوم عاكفين على العجل وجه أشدّ اللوم إلى أخيه، فما كان عذر أخيه إلا أن قال: "يا ابن أم لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي إني خشيت أن تقول فرقت بين بني إسرائيل ولم ترقب قولي" (طه ٢٠: ٩٣). فجعل من خوف الفرقة والاختلاف بين قومه عذراً له فى عدم التشديد فى الإنكار، ومقاومة القوم والانفصال عنهم حين لا ينفع الإنكار!!

تلك هي أبرز معالم "أدب الخلاف" التي يمكن إيرادها. استخلصناها من وقائع الاختلاف التي ظهرت في عصر الرسالة.

حاول بعض الكتاب على الساحة الإسلامية، أن يصوروا جيل الصحابة رضوان الله عليهم بصورة جعلت الأمة ترى أن ذلك الجيل ليس متميزًا فحسب، بل هو جيل يستحيل تكراره، وفي هذا من الإساءة للإسلام ما لا يقل من إساءة أولئك الضالين الذين يزعمون أن استئناف الحياة الإسلامية في ظل كتاب الله وسنة رسوله ﷺ بعد عصر الصحابة ضرب من المستحيل، يجب ألا تنسأى نحوه الأعناق، وبذلك يطفنون جنوة الأمل في نفوس لا تزال تتطلع إلى الحياة في ظل الشريعة السمحاء.

إن الصحابة رضوان الله عليهم أمة صنعها كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وكتاب الله وسنة رسوله ﷺ بين ظهرا نينا ولا يزالان قادرين على صنع أمة رباتية في أي زمان وفي أي مكان إذا اتخذنا منهجا وسبيلا، وتعامل الناس معهما كما كان الصحابة يتعاملون، سيظلون كذلك إلى يوم القيامة، وادعاء استحالة تكرار الرعيل الأول إنما هو بمثابة نسبة العجز إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وفي ذلك محاولة لإثبات أن أثرهما الفعال في حياة الناس كان تبعا لظروف معينة، وأن زماننا هذا قد تجاوزهما بما ابتدع نفسه من أنظمة حياة. وتلك مقولة تنتهي بصاحبها إلى الكفر الصراح.

إن أصحاب رسول الله ﷺ قد اختلفوا في أمور كثيرة، وإذا كان هذا الاختلاف وقع في حياة رسول الله، وإن كان عمره لا يمتد إلى أكثر من لقاؤه عليه الصلاة والسلام. فكيف لا يختلفون بعده؟ إنهم قد اختلفوا فعلا، ولكن كان لاختلافهم أسباب وكانت له آداب، وكان لما اختلفوا فيه من الأمور الخطيرة.

فقد كان أول اختلافهم بينهم، بعد وفاته عليه الصلاة والسلام، حول حقيقة وفاته ﷺ، فإن ميلنا عمر بن خطاب رضی الله عنه أصر على أن رسول الله لم يموت، واعتبر القول بوفاته ارجافا من المنافقين توعدهم عليه، حتى جاء ابو بكر رضی الله عنه وقرأ على الناس قوله تعالى: "وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قُتل انقلبتم على أعقابكم، ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا، وسيجزي الله

الشاكرين“ (آل عمران ٣: ١٣٣).

وقوله تعالى:

”إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ“ (الزمر ٣٩: ٣٠). فسقط السيف من يد عمر، وخر على الأرض، واستيقن فراق رسول الله ﷺ، وانقطع الوحي، وقال عن الآيات التي تلاها أبو بكر ”كأني، والله، لم أكن قرأتها قط“ (١٣).

ويروي ابن عباس رضي الله عنهما عن سيدنا عمر رضي الله عنه أنه قال له في خلافته: ”يا ابن عباس هل تدري ما حملني على مقاتلي قلت حين توفي رسول الله ﷺ؟ قال: قلت: لا أدري يا أمير المؤمنين أنت أعلم. قال: فإنه - والله - إن كان الذي حملني على ذلك إلا أنني كنت أقرأ هذه الآية: ”وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً“ (البقرة ٢: ١٣٣)، فوالله إن كنت لأظن أن رسول الله ﷺ سيقى في أمته حتى يشهد عليها بآخر أعمالها، فإنه الذي حملني على أن قلت ما قلت“ (١٣). فكانه رضي الله عنه قد اجتهد في معنى الآيات الكريمة، وفهم أن المراد منها: الشهادة في الدنيا، وذلك يقتضي بقاء رسول الله ﷺ، إلى آخر أيامها.

ثم اختلفوا في المكان الذي ينبغي أن يدفن فيه رسول الله ﷺ، فقال قائل: ”ندفنه في مسجده. وقال قائل: بل ندفنه مع أصحابه. فقال أبو بكر رضي الله عنه: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض“ فرفع فراش رسول الله ﷺ توفي عليه، فحفر له تحته“ (١٥).

إذا تركنا الأمور الخطيرة التي احتوت، وبحشنا في غيرها نجد ما لا يتقضى منه العجب في أدب الاختلاف وتوقير العلماء بعضهم بعضاً، فما اختلف فيه الشيخان - أبو بكر وعمر رضي الله عنهما - غير ما ذكرنا.... سبي أهل الردة، فقد كان أبو بكر يرى سبي نساء المرتدين على عكس ما يراه عمر الذي نقض - في خلافته - حكم أبي بكر في هذه المسأل، وردهن إلى أهلهن حرائر إلا من ولدت لسيدها منهن، ومن جملتهن كانت خولة بنت جعفر الحنيفة وأم محمد بن علي رضي الله عنهما.

كما اختلفا في قسمة الأراضي المفتوحة: ”فكان أبو بكر يرى قسمتها وكان عمر يرى وقفها ولم يقسمها“ (١٦).

وكذلك اختلفا في المفاضلة في العطاء، فكان أبو بكر يرى التسوية في الأعطيات حين كان يرى عمر المفاضلة وقد فاضل بين المسلمين في أعطياتهم. وعمر لم يستخلف على حين استخلفه أبو بكر، كما كان بينهما اختلاف في كثير من مسائل الفقه، ولكن الخلاف ما زاد كلا منهما في أخيه إلا حباً، فأبو بكر حين استخلف عمر قال له بعض المسلمين: "ما أنت قائل لربك إذا سألك عن استخلافك عمر علينا وقد ترى من غلظته؟ قال: أقول: اللهم إني استخلفت عليهم خير أهلك" (١٤).

وحين قال أحدهم لعمر رضي الله عنه: "أنت خير من أبي بكر، أجهش لبكاء وقال: والله لليلة من أبي بكر خير من عمر وآل عمر" (١٨).

تلك نماذج من الاختلافات بين الشيخين، اختلفت الآراء وما اختلفت القلوب، لأن نياطها شدت بأسباب السماء فما عاد لتراب الأرض عليها من سلطان. وقد كان بين عمر وعلي رضي الله عنهما بعض الاختلافات، ولكن في نطاق أدب رفيع، فقد أرسل عمر رضي الله عنه مرة إلى امرأة مغبية (زوجها غائب) كان يدخل عليها فأنكر ذلك، فأرسل إليها، فقبل لها أجيبى عمر. فقالت: يا ويلاه مالها ولعمر؟ فبينما هي في الطريق (إليه) فزعت فضربها الطلق، فدخلت داراً فألقت ولدها، فصاح الصبي صيحيتين ثم مات، فاستشار عمر صحب النبي صلى الله عليه وسلم فأشار عليه بعضهم: أنه ليس عليك شيء، إنما أنت وال مؤدب، وصمت علي رضي الله عنه، فأقبل عليه عمر وقال: ما تقول؟ قال: إن كانوا قالوا برأيهم فقد أخطأ رأيهم، وإن كانوا قالوا، في هواك فلم ينصحوا لك، أرى أن ديتك عليك، فإنك أنت أفزعتها، وألقت ولدها بسببك؛ فأمر عمر أن يقسم عقلة (دية الصبي) على قومه (١٩). وهكذا نزل عمر على رأى علي رضي الله عنه ولم يجد غضاضة في العمل باجتهاده وهو أمير المؤمنين، وقد كان في رأي غيره له منجاة.

عبدالله بن مسعود رضي الله عنه من أقرأ أصحاب رسول الله ﷺ لكتاب الله. ومن أعلمهم بسنة رسول الله ﷺ حتى كان كثير من الصحابة يعدونه من أهل بيت

رسول الله ﷺ لكثرة ملازمته؛ له، قال أبو موسى الأشعري: "كنا حيناً وما نرى ابن مسعود وأمه إلا من أهل بيت النبي ﷺ من كثرة دخولهم ولزومهم له" (٢٠). وقال أبو مسعود البصري مضيئاً إلى عبدالله بن مسعود وقد رآه مقبلاً: "ما أعلم رسول الله ﷺ ترك بعده أحداً أعلم بما أنزل الله تعالى من هذا القادم. فقال أبو موسى: لقد كان يشهد إذا غبتا، ويؤذن له إذا حجينا" (٢١).

وعمر رضي الله عنه معروف من هو في فقهه وجلالة قدره، وقد كان ابن مسعود أحد رجال عمر رضي الله عنهما في بعض الأعمال، وقد وافق عبدالله، عمر رضي الله عنهما في كثير من اجتهاداته، حتى اعتبره المؤرخون للتشريع الإسلامي أكثر الصحابة تأثيراً بعمر، وكثيراً ما كان يتوافقان في اجتهاداتهما، وطرائقهما في الاستدلال، وربما رجع عبدالله إلى منهج عمر في بعض المسائل الفقهية، كما في مسألة مقاسمة الجدة الإخوة مرة إلى الثلث، ومرة إلى السدس (٢٢).

ولكنهما اختلفا في مسائل كثيرة أيضاً، ومن مسائل الخلاف بينهما: أن ابن مسعود كان يطبق يديه في الصلاة، وينهى عن وضعهما على الركب، وعمر كان يفعل ذلك وينهى عن التطبيق.

وكان ابن مسعود يرى في قول الرجل لإمراته: "أنت علي حرام" أنه يمين، وعمر يقول: هي طلقة واحدة. وكان ابن مسعود يقول في رجل زنى بامرأة ثم تزوجها: لا يزالان زانيين ما اجتمعا، وعمر لا يرى ذلك، ويعتبر أوله سفاحاً وآخره نكاحاً (٢٣).

ولقد ذكر ابن القيم في "إعلام الموقعين" أن المسائل الفقهية التي خالف فيها ابن مسعود عمر رضي الله عنهما بلغت مائة مسألة وذكر أربعة منها (٢٤). ومع ذلك فإن اختلافهما هذا ما نقص من حب أحدهما لصاحبه، وما أضعف من تقدير ومودة أي منهما الآخر، فهذا ابن مسعود يأتيه اثنان: أحدهما قرأ على عمرو آخر قرأ على صحابي آخر، فيقول الذي قرأ على عمر: أقر أنها عمر بن الخطاب، فيجهش ابن مسعود بالبكاء حتى يبل الحصى بدموعه، ويقول: اقرأ كما أقرأك عمر فإنه كان للإسلام حصناً حصيناً، يدخل الناس فيه ولا يخرجون منه، فلما أصيب عمر انثلم الحصن (٢٥).

ويقبل ابن مسعود يوماً وعمر جالس فلما رآه مقبلاً قال: "كثيف مليء فقهاً أو علماً" وفي رواية: "كثيف مليء علماً أثرت به أهل القادسية (٢٦). هكذا كانت نظر عمر لابن مسعود رضي الله عنهما، لم يزد الاختلاف بينهما في تلك المسائل إلا محبة وتقديراً له، ولنا أن نستبطن من تلك الأحداث آداباً تكون نبراساً في معالجة القضايا الخلافية.

وحتى نتلمس المزيد من أدب الاختلاف بين الصحابة رضوان الله عليهم نعرض القضايا الخلافية، فنقول: كان ابن عباس رضي الله عنهما يذهب كالصديق وكثير من الصحابة إلى أن الجد يسقط جميع الإخوة والأخوات في المواريث كالأب، وكان زيد بن ثابت كعلّيّ وابن مسعود وفريق آخر من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين يذهب إلى توريث الإخوة مع الجد ولا يحجبهم به، فقال ابن عباس يوماً: ألا يتقى الله زيد، يجعل ابن الابن ابناً ولا يجعل أب الأب أباً! وقال: لوددت أني وهؤلاء الذين يخالفونني في الفريضة نجتمع، فنضع أيدينا على الركن، ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين (٢٧).

تلك أمثلة من اختلافات الصحابة الفقهية، نوردتها لا لتعمق الهوة ونؤصل الاختلاف بل لتحصّر ضالتنا في استقراء آداب نلتقى عليها في حل خلافاتنا الفقهية حتى يغلو أسلوب حياة لنا في تعاملنا مع الناس.

إن ابن عباس رضي الله عنهما الذي بلغت ثقته بصحة اجتهاده وخطأ اجتهاد زيد هذا الحد الذي رأيناه، رأى زيد بن ثابت يوماً يركب راكبه فأخذ براكبه يقود به، فقال زيد: تتخ يا ابن عباس ابن عم رسول الله ﷺ. فيقول ابن عباس: هكذا أمرنا أن نفعل يعلماءنا وكبرائنا. فقال زيد: أرني يدك. فأخرج ابن عباس يده، فقبلها زيد وقال: هكذا أمرنا أن بأهل بيت نبينا (٢٨). وحين توفي زيد قال ابن عباس: "هكذا يذهب العلم" (٢٩). وفي رواية البيهقي في سننه الكبرى "هكذا ذهاب العلم، لقد دفن اليوم علم كثير" (٣٠). وكان عمر رضي الله عنه يدعو ابن عباس للمعضلات من المسائل مع شيوخ المهاجرين والأنصار من البدرين وغيرهم (٣١).

والحق لو أننا حاولنا تتبع القضايا الخلافية بين الصحابة في مسائل الفقه؛ وسلوكهم في عرض مذاهبهم لسودنا في ذلك كتباً، وهذا ليس مبتغانا هنا إنما نورد نماذج، فقط - نستشف منها الآداب التي تربي عليها جيل الصحابة رضوان الله عليهم، لتدل على مدى التزامهم بأدب الاختلاف في الظروف كلها.

وحين جرى الكتاب بما سبق في علم الله، ووقعت الفتن الكبرى، وحدث ما حدث، بين الصحابة - لأمر الله وحده العالم بكل أسبابها، والمحيط بسائر عواملها - حين حدث ذلك ووقع السيف بينهم ما نسي أصحاب رسول الله ﷺ فضائل أهل الفضل منهم، ولا أنستهم الأحداث الجسام والفتن العظام مناقب أهل المناقب منهم، فهذا أمير المؤمنين علي رضي الله عنه يقول عنه مروان بن الحكم: "ما رأيت أحداً أكرم غلبة من علي، ما هو إلا ولينا يوم الجمل فنأدى مناديه... ولا يذفف - أي يجهز - على جريح" (٣٢).

ويدخل عمران بن طلحة على علي رضي الله عنه، بعد ما فرغ من معركة الجمل، فيرحب به ويدنيه ويقول: "إني لأرجو أن يجعلني الله وأباك من الذين قال الله عز وجل فيهم: "ونزعنا ما في صدورهم من غل إخواناً على سرر متقابلين" (الحجر: ٣٤). ثم أخذ يسأله عن أهل بيت طلحة فرداً فرداً وعن غلمانه وعن أمهات أولاده....

يا ابن أخي كيف فلانة؟ كيف فلانة؟ ويستغرب بعض الحاضرين ممن لم يحظوا بشرف صحبة رسول الله ﷺ، ولم يدركوا ماذا يعني أن يكون الإنسان من أصحاب رسول الله ﷺ، فيقول رجلان جالسان على ناحية البساط: الله أعدل من ذلك، تقتلهم بالأمس وتكونون إخواناً في الجنة؟ فيغضب الإمام علي، ويقول للقائلين: "قوما أبعده أرض الله وأسحقها فمن هو إذاً إن لم أكن أنا وطلحة، فمن إذن؟" (٣٣).

ويسأل بعضهم أمير المؤمنين علياً عن "أهل الجمل" أمشركون هم؟ فيقول رضي الله عنه: من الشرك فرؤا. قال: أمانا فقون هم؟ فيقول رضي الله عنه: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً.

فيقال: فمن هم إذن؟ فيقول كرم الله وجهه: إخواننا بغوا علينا (٣٣).

وينال أحدهم من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بمحضر من عمار بن ياسر الذي كان على غير موقفها يوم الجمل - كما معروف - فيقول رضي الله عنه: اسكت مقبوحا منبوحا؛ أتؤذي محبوبية رسول الله ﷺ؟ فأشهد أنها زوجة رسول الله ﷺ في الجنة: لقد سارت أمتنا عائشة رضي الله عنها مسيرها وأنا لنعلم أنها زوجة رسول الله ﷺ في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلانا بها ليعلم إياه نطيع أو إياها“ (٣٥).

أي أدب بعد هذا ينظر صدره من رجال شاء الله أن تتلافى رماحهم، لكن النور الذي استقوه من مشكاة النبوة ظل ينير قلوبا عجزت الإحسان أن تغشاها، ففاضت بمثل هذا الأدب في الاختلاف، وحمدًا لله فما كان الله جل شأنه ليجمع في رجال عصور الخير الاختلاف ومجانفة الأدب.

أخرج أبو نعيم عن أبي صالح قال: دخل ضرار بن ضميرة الكناني على معاوية، فقال له: صف لي عليا، فقال: أولا تعفيني يا أمير المؤمنين؟ فقال: لا أعفيك، قال: أما إذ لا بد، فإنه والله بعيد المدى، شديد القوى، يقول فصلا، ويحكم عدلا، يتفجر العلم من جوانبه، وتنطق الحكمة من نواحيه، يستوحش من الدنيا وزهرتها، يستأنس بالليل وظلمته، كان والله غزير العبرة (الدمعة)، طويل الفكرة، ينقلب كفيه ويخاطب نفسه، يعجبه من اللباس ما قصر، ومن الطعام ما جشِب (ما غلظ وخشن من الطعام) كان - والله - كأحدنا، يدنينا إذا أتينا، ويجيئنا إذا سألناه، وكان مع تقربه إلينا، وقربه منا، لا نكلمه هيبة له، فإن تبسم فعن مثل اللؤلؤ المنظوم، يعظم أهل الدين، ويحب المساكين، لا يطمع القوي في باطله، ولا يبأس الضعيف من عدله، فأشهد بالله لقد رأيتني في بعض مواقفه - وقد أرخى الليل سدوله، وغارت نجومه - يميل في محرابه قابضا على لحيته، يتململ (يضطرب ويتقلب) تمللم السليم (الملسوع) ويبكى بكاء الحزين، فكأنني أسمع الآن وهو يقول: يا ربنا يا ربنا، يتضرع إليه، يقول للدنيا، ألي تعرضت؟ ألي تشوخت؟ (اطلعت) هيهات، هيهات، تمرّي غيري، قد بتتكت ثلاثا (طلقتك طلاقا باتا) فعمرك قصير، ومجلسك حقير، وخطررك يسير، آه آه، من قلة الزاد وبعد السفر ووحشة الطريق.... فوقعت دموع معاوية على لحيته ما يملكها، وجعل ينشفها بكمه،

وقد احتقن القوم بالبكاء، فقال معاوية: كذا كان أبو الحسن رحمه الله، كيف وجدك (حزنك) عليه يا ضرار؟ قال: وجد من دُبح وحيدها في حجرها، لا ترقاً (تسكن وتقطع) دمعها، ولا يسكن حزنها. ثم قام فخرج (٣٦).

من خلال استعراضنا لقضايا الخلاف نلاحظ أن الهوى لم يكن مطية أحد الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وأن الخلافات التي أفرزت تلك الآداب لم يكن الدافع إليها غير تحري الحق، وهذا غيض من فيض من معالم أدب الخلاف بين الصحابة بعد عهد الرساله وانقطاع الوحي.

فأهل الحجاز يعتقدون أنهم قد ضبطوا السنّة، فلم يشذّ عنهم منها شيء، فالمدينة كان فيها عشرة آلاف من أصحاب رسول الله ﷺ خلفهم عليه الصلاة والسلام بعد غزوة حنين، عاشوا فيها إلى وفاته. وكان عمر بن عبدالعزيز يكتب إلى أهل الأمصار يعلمهم السنن والفقّه، ولكنه حين يكتب إلى المدينة فإنه يكتب إليهم يسألهم عما مضى وأن يعلموه بما عندهم من السنن ليرسل بها إلى الآخرين. وكان حامل السنّة وفقه الصحابة وآثارهم في المدينة سعيد بن المسيب وأصحابه الذين أخذ عنهم بعد ذلك المالكية والشافعية والحنابلة والظاهرية وغيرهم، وكان علماء المدينة- من التابعين- يرون أن السنن والآثار التي بين أيديهم كافية لتلبية الحاجة الفقهية، وأنه لا شيء يدعوهم إلى الأخذ بالرأي حتى عرف به وحمله لقباً، مثل: ربيعة بن أبي عبدالرحمن، شيخ مالک الذي لقب بـ "ربيعة الرأي" ولكن الكثرة الغالبة كانت لعلماء السنن والأثر.

أما العراقيون كإبراهيم النخعي (٣٤) وأصحابه فكانوا يرون أن نصيبهم من السنن ليس بقليل، فقد عاش بينهم من الصحابة عدد وافر جاوز الثلاثمائة، وكان كثير منهم من الفقهاء وفي مقدمتهم عبدالله بن مسعود الذي كان من أئمة أصحاب رسول الله ﷺ بكتاب الله، كما كان بينهم علي رضي الله عنهم مدة خلافته، وأبو موسى الأشعري وعمار وغيرهم.

وكان إبراهيم النخعي ومعهم معظم علماء العراق يرون أن أحكام الشرع معقولة

المعنى، مشتملة على ما فيه مصالح العباد، وإنها بنيت على أصول محكمة، وعلل ضابطة لتلك المصالح والاحكام، تفهم من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وأن الأحكام الفرعية شرعت من أجل تلك العلل، وأن الفقيه هو الذي يبحث عن علة الأحكام التي شرعت بأجلها. ويتقنهم غاياتها، ليجعل الأحكام مرتبطة بعلمها وجودًا وعدمًا، كما كان علماء العراق يرون أن النصوص الشرعية متاهية لكن الوقائع لا تنتهي، فالتصوص قد توقفت بوفاة رسول الله ﷺ فما لم تلاحظ علة الأحكام التي شرعت بالكتاب والسنة فإن من غير الممكن مواجهة الحاجة الشرعية لدى الناس.

عن الحسن بن عبيد الله النخعي، قال: قلت لابراهيم النخعي: أكل ما أسمعك تفتي به سمعته؟ فقال: لا. قلت: تفتي بما لم تسمع؟ قال سمعت وجاءني ما لم أسمع فقتت بالذي سمعت (٣٨). تلك كانت سمة مدرسة العراق: الرأي إن غاب الأثر.

أما سعيد بن المسيب وعلماء المدينة منهم فكانوا لا يأبهون بالعلل إلا حين يعيهم الوصول إلى نص أو أثر، وكيف يعيهم ذلك وهو يقول: ما قضى رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمرو ولا عثمان ولا علي قضاء إلا وقد علمته (٣٩)!! كما أن بيئة المدينة لم يطرأ عليها ما طرأ على البيئة العراقية من تغيرات، ولم يحدث فيها من الوقائع ما حدث في العراق، ولذلك فإن الكثيرين من علماء المدينة كانوا إذا سئل أحدهم عن شيء لديه أثر فيه أجاب، وإلا اعتذر... سئل مسروق عن مسألة فقال: لا أدري. فقيل له: فقس لنا برأيك. فقال: أخاف أن تنزل قدمي (٤٠).

ومما يوضح تهيّب أهل المدينة من القول بالرأي فيما لا أثر فيه ما قاله ابن وهب: قال مالك: كان رسول الله ﷺ إمام المسلمين وسيد العالمين يسأل عن الشيء فلا يجيب حتى يأتيه الوحي من السماء، فإذا كان رسول الله ﷺ لا يجيب إلا بالوحي، فمن الجرأة العظيمة من أجاب برأيه، أو بقياس أو تقليد من يحسن به الظن، أو عرف أو إعادة أو سياسة أو ذوق، أو كشف أو منام، أو استحسان أو خرص والله المستعان، وعليه التكلان (٤١).

ومع أن الخلاف قد احتدم بين المدرستين وجحري تبادل النقد بين الفريقين،

لم يتخل أي منهما عن أدب الاختلاف كما تبين لنا مما تقدم من المناظرات، إضافة إلى مناظرات أخرى كثيرة جرت بين رجال المدرستين لم يخرج أحد منهم فيها عن حدود أدب الاختلاف (٣٢) فلا تكفير ولا تفسيق ولا اتهام بابتداع منكر ولا تبرؤ.

عن ابن أبي شبرمة قال: دخلت أنا وأبو حنيفة على جعفر بن محمد الحنفية، فسلمت عليه، وكنت له صديقا، ثم أقبلت على جعفر وقلت له: أمتع الله بك، هذا رجل من أهل العراق وله فقه وعقل. فقال لي جعفر: لعله الذي يقيس الدين برأيه؟ قال قال: أهو النعمان؟ فقال أبو حنيفة: نعم أصلحك الله. فقال جعفر: اتق الله ولا تقس الدين برأيك، فإن أول من قاس إبليس، إذ أمره الله بالسجود لآدم، فقال: أنا خير منه خلقتني من نارٍ وخلقته من طين.... ثم قال لأبي حنيفة: أخبرني عن كلمة أولها شرك وآخرها إيمان؟ قال أبو حنيفة: لا أدري.

قال جعفر: هي "لا إله إلا الله" فلو قال: "لا إله" ثم أمسك كان كافرا، فهذه كلمة أولها شرك وآخرها إيمان. ثم قال له: ويحك أيهما أعظم عند الله: قتل النفس التي حرم الله أو الزنا؟ قال: بل قتل النفس، فقال جعفر: إن الله قد قبل في قتل النفس شاهدين، ولم يقبل في الزنا إلا أربعة، فكيف يقوم لك قياس؟ ثم قال: أيهما أعظم عند الله: الصوم أو الصلاة؟ قال: بل الصلاة. قال فما بال المرأة إذا حاضت تقضي الصيام ولا تقضي الصلاة، اتق الله يا عبد الله ولا تقس، فإننا نقف غدا نحن وأنت بين يدي الله فنقول: قال الله عز وجل وقال رسول الله ﷺ وتقول أنت وأصحابك: قسنا ورأينا، فيفعل الله بنا وبكم ما يشاء.... (٣٣).

إن أسئلة الإمام جعفر لم تكن مما يعجز واحدا مثل أبي حنيفة عن الإجابة عنها، ولكنه الأدب مع آل بيت رسول الله ﷺ هو الذي جعله يسكت.

نستوحي مما تقدم من المناظرات أن الأدب النبوي الرفيع كان معين المتناظرين، وأن الاختلاف لم يبين بين الإخوة حواجز تحول دون الالتقاء، وماتناقله المؤرخون لتلك الفترة من غلظة إنما كان يجري معظمه بين الفرق الكلامية التي امتدت خلافاتها إلى الأمور الاعتقادية، فسوّغ بعضها لنفسه أن يرمي الآخرين بالكفر أو

الفسق أو البدعة، وحتى بين هذه الفرق لم تعد صفحات التاريخ أن تجد من أدب الإختلاف ما يمكن تسجيله.

عن عبدالله بن المبارك قال: حدثنا عكرمة بن عمار، حدثنا سماك الحنفي قال: سمعت ابن عباس يقول: قال علي: لا تقاتلوهم (أي الخوارج) حتى يخرجوا فإنهم سيخرجون، قال: قلت: يا أمير المؤمنين أبرد بالصلاة فإني أريد أن أدخل عليهم فأسمع من كلامهم وأكلمهم، فقال: أخشى عليك منهم، قال: (أي ابن عباس) وكنت رجلا حسن الخلق لا أؤذي أحدا. قال: فلبست أحسن ما يكون من الثياب اليمنية، وترجلت ثم دخلت عليهم وهم قائلون، فقالوا لي: ما هذا اللباس؟ فتلوت عليهم القرآن: "قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ وَقُلْتُ: ولقد رأيت رسول الله ﷺ يلبس أحسن ما يكون من اليمنية. فقالوا: لا بأس، فما جاء بك؟ فقلت: أتيتكم من عند صاحبي، وهو ابن عم رسول الله ﷺ وصاحبه، وأصحاب رسول الله ﷺ أعلم بالوحي منكم، وفيهم نزل القرآن، أبلغكم عنهم وأبلغهم عنكم، فما الذي نقمتم؟ فقال بعضهم ناهيا: إياكم والكلام معه، إن قريشا قوم خصمون. قال الله عز وجل: "بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصْمُونَ" (الزخرف: ٥٨). وقال بعضهم: كأموه، فانتحى لي منهم رجلان أو ثلاثة، فقالوا: إن شئت تكلمت وإن شئت تكلمنا، فقلت: بل تكلموا. فقالوا: ثلاث نقمناهن عليه: جعل الحكم إلى الرجال وقال الله تعالى: "إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ" (الانعام ٦: ٥٤) فقلت: جعل الله الحكم من أمره إلى الرجال في ربع درهم: في الأرنب، وفي المرأة وزوجها "فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها" (النساء ٣: ٣٥).

فالحكم في رجل وامرأته والعبد أفضل، أم الحكم في الأمة يرجع بها ويحقن دماءها، ويلم شعتها؟ قالوا: نعم.

قالوا: وأخرى مجانفة أن يكون أمير المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين، فأماير الكافرين هو؟ فقلت لهم: رأيتم إن قرأت من كتاب الله عليكم، وجنتكم به من سنة رسول الله ﷺ أترجعون؟ قالوا: نعم. قلت: قد سمعتم أو أراه قد بلغكم أنه لما كان يوم الحديبية جاء سهيل بن عمرو إلى رسول الله ﷺ فقال النبي ﷺ لعلي: "اكتب ..

هذا ما صالح عليه محمد رسول الله ﷺ فقالوا: لو نعلم أنك رسول الله لم نقاتلك.
فقال رسول الله ﷺ لعلي: "امح يا علي" أخرجت من هذه؟ قالوا: نعم.

قال: وأما قولكم: قتل ولم يسب، ولم يغنم (أي في معركة الجمل وصفين)
أفتسبون أمكم (أي عائشة زوجة رسول الله)، وتستحلون منها ما تستحلون من غيرها؟!
فإن قلت: نعم، فقد كفرتم بكتاب الله، وخرجتم من الإسلام، فأنتم بين ضاليتين....
وكلما جنتهم بشيء من ذلك فأقول: أخرت منها؟ فيقولون: نعم، قال: فرجع منهم ألفان
وبقي ستة آلاف (٣٣).

فهؤلاء قوم أشهروا سيوفهم للقتال، واستحلوا دماء مخالفيهم، لكنهم مع
ذلك حين جودلوا بالحق استجاب كثير منهم، وحينما ذكروا بالقرآن تذكروا، وحينما
دعوا إلى الحوار استجابوا بقلوب مفتوحة، فأين المسلمون اليوم من هذا؟

لقد اختلف الأئمة في كثير من الأمور الاجتهادية، كما اختلف الصحابة
والتابعون قبلهم، وهم جميعاً على الهدى ما دام الاختلاف لم ينجم عن هوى أو شهوة أو
رغبة في الشقاق، فقد كان الواحد منهم يبذل جهده وما في وسعه ولا هدف له إلا إصابة
الحق وإرضاء الله جل شأنه، ولذلك فإن أهل العلم في سائر الأعصار كانوا يقبلون
فتاوى المفتيين في المسائل الاجتهادية ما داموا مؤهلين، فيصوبون المصيب،
ويستغفرون للمخطيء، ويحسنون الظن بالجميع، ويسلمون بقضاء القضاة على أي
مذهب كانوا، ويعمل القضاة بعلاة مذاهبهم عند الحاجة من غير إحساس بالحرَج أو
انطواء على قول بعينه، فالكل يستقى من ذلك المنبع وإن اختلفت الدلائل، وكثيراً ما
يصدرون اختياراتهم بنحو قولهم: "هذا أحوط" أو "أحسن" أو "هذا ما ينبغي" أو "نكره
هذا" أو "لا يعجبني" فلا تضيق ولا اتهام، ولا حجر على رأي له من النص مستند، بل يسر
وسهولة وانفتاح على الناس لتيسير أمورهم.

لقد كان في الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم ومن بعدهم من يقرأ
البسمة، ومنهم لا يقرأها، ومنهم من يجهر بها ومنهم من يسر، وكان منهم من يقنت في
الفجر، ومنهم من لا يقنت فيها، ومنهم من يتوضأ من ذلك، ومنهم من يرى في مس

المرأة نقضاً للوضوء، ومنهم من لا يرى ذلك، ومنهم من يتوضأ من أكل لحم الإبل أو ما مسته النار مساً مباشراً، ومنهم من لا يرى في ذلك بأساً.

إن هذا كله لم يمنع من أن يصلي بعضهم خلف بعض، كما كان أبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأئمة آخرون يصلون خلف أئمة المدينة من المالكية وغيرهم. ولو لم يلتزموا بقراءة البسملة لا سرا ولا جهراً، وصلى الرشيد (الخليفة والعباسي) إماماً وقد احتجم فصلى الإمام أبو يوسف خلفه ولم يعد الصلاة مع أن الحجامة عنده تنقض الوضوء.

وكان الإمام أحمد بن حنبل يرى الوضوء من الرعاف والحجامة، فقييل له: فإن كان الإمام قد خرج منه الدم ولم يتوضأ هل يصلى خلفه؟ فقال: "كيف لا أصلي خلف الإمام مالك و ابن سعيد بن المسيب. وصلى الشافعي رحمه الله الصبح قريباً من مقبرة أبي حنيفة رحمه الله فلم يقنت - والقنوت عنده سنة مؤكدة- فقييل له في ذلك، فقال: "أخالفه وأنا في حضرته" وقال أيضاً: "ربما انحدرتنا إلى مذهب أهل العراق" (٣٥).

خلاصة البحث

وبعد: فتلك لمحات خاطفة توضح لنا من أدب جم، وخلق عال لا ينال منه الاختلاف، ولا يؤثر فيه تباين الاجتهاد، وتلك آداب الرجال الذين تخرجوا في المدرسة المحمدية، فما عاد للهوى عليهم من سلطان: وكتب التراجم والطبقات والمناقب والتاريخ حافلة بما لا يحصى من المواقف النبيلة، والمناظرات الطريفة بين كبار الأئمة والتي كان الأدب سداها، والخلق الإسلامي الرفيع لحمتها، وحرى بنا ونحن نعيش الشتات في كل أمورنا أن نعود إلى فيء تلك الدوحة المباركة، ونلتقي على الآداب الكريمة التي خلفها لنا سلفنا الصالح إن كنا جادين في السعي لاستئناف الحياة الإسلامية الفاضلة.

ونحن لا ننكر أن هناك مواقف تلتزم فيها هذه الآداب، أو خلت من تلك السمات الخيرة التي ذكرناها، ولكنها كانت مواقف من أولئك المقلدين أو المتأخرين الذين أشربوا روح التعصب، ومردوا على التقليد، ولم يدركوا حقيقة الروح العلمية العالية الكامنة وراء أسباب اختلاف الفقهاء، ولم يلهموا تلك الآداب الرفيعة التي كانت وليدة النية الصادقة في تحري الحق، وإصابة الهدف الذي رعى إليه الشارع الحكيم، ويبدو أنهم كانوا من أولئك الذين قال فيهم الإمام الغزالي: فأصبح الفقهاء بعد أن كانوا مطلوبين طالبين، وبعد أن كانوا أعزة بالإعراض عن السلاطين أذلة بالإقبال عليهم.

والمطلوب سيد نفسه لا ينزع إلا عن الحق، والطالب باع نفسه فلا يشدو إلا بما يطيب لشاربه، فحولوا الاختلاف الذي كان نعمة أثرت الفقه الإسلامي وأثبتت واقعية هذا الدين وغايته لمصالح الناس إلى عذاب أليم، وصار عاملا من أخطر عوامل الفرقة والتناحر بين المسلمين... بل تحول إلى نقمة بددت الكثير من طاقات الأمة فيما لاجدوى منه، وشغلته بما لا ينبغي أن تشغل به.

والاختلاف الذي الذي تعرضنا لبعض جوانبه في الصفحات السابقة والمحننا إلى ما كان في رجاله من آداب رفيعة هو الاختلاف الذي وضع فيه الكاتبون كتبهم في "أسباب اختلاف الفقهاء" قديما وحديثا، أما الخلاف الذي تلا تلك القرون الخيرة فهو خلاف من نوع آخر، كما أن له أسبابا أخرى مختلفة.

الهوامش

١. الجامع الصحيح للبخارى، ٢/٢٢٩.
٢. ابو داؤد برقم (٢٣٢٣).
٣. مسند احمد ٢/٣٦٤ و مسلم برقم ١٤١٥.
٤. مسلم برقم ٣٣٢. والترمذى برقم ٢٢٨.
٥. مسلم برقم ٢٥٨٦.
٦. البخارى برقم ١٣٢٥.
٧. ابن القيم، اعلام الموقعين، فصل تغير الفتوى بتغير الزمان ٢/١٣٩. لمؤلفه العلاء ابو زيد الدبوسى.
٨. مقدمة "مقارنة المذاهب" للاستاذ الكبر الشيخ شلتوت والشيخ محمد الساليس
٩. هذه النقول من "حجة الله البالغه" لشاه ولى الله ١/١٠٩ وما بعدها.
١٠. المرجع السابق.
١١. يوسف القرضاوى، الدكتور، الصحوة الاسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم ص ٥٩ وما بعدها دار الفكر ١٩٩٠ م.
١٢. الاحكام ٢/١٢٠، تفسير ابن الكثير ٣/٣٢، الطبرى ٢٢/٣٠٢ سيرة ابن هشام ص ٦٠٠٢.
١٣. ابو يوسف، الامام كتاب الخراج ص ٦٨.
١٤. طبقات ابن سعد ٣/١٩٩، الكامل ٢/٢٩٢.
١٥. حياة الصحابة ١/٦٣٦.
١٦. مسلم، باب دية العجين رقم (١٦٨٢).
١٧. الاحكام لابن حزم ٢/٦٣.
١٨. المرجع السابق.
١٩. المرجع السابق.

- ٢٠ . اعلام الموقعين ٢/٢١٨ .
- ٢١ . الاحكام ٦/٢١١ .
- ٢٢ . طبقات ابن سعد، ٣/١٦١ .
- ٢٣ . حاشية على المحصول للدكتور طه جابر فياض العلوانى ٢/٤٦ .
- ٢٤ . كنز العمال ٨/٣٤ .
- ٢٥ . اعلام الموقعين ١/١٨ .
- ٢٦ . طبقات ابن سعد، ٣/١٢٦ .
- ٢٧ . المرجع السابق ٣/٢٢٣ .
- ٢٨ . اخرجه البيهقى فى السنن ٨/١٤٣ .
- ٢٩ . كنز العمال ٤/١٢٢ .
- ٣٠ . ابو الحسن على الندوى مختارات من ادب العرب ٢/٨٦ .
- ٣١ . الفقيه والمتفقه للخطيب بغدادى ١/٢٠٣ .
- ٣٢ . اعلام الموقعين ١/٢٥٤ ط دار الجيل .
- ٣٣ . المرجع السابق .
- ٣٤ . المرجع السابق ١/١٣٠ وما بعدها .
- ٣٥ . المرجع السابق ١/٢٥٥-٢٥٦ .
- ٣٦ . المرجع السابق ١/٢١٣-٢١٥ .
- ٣٧ . حجة الله البالغه ص ٣٣٥ وما بعدها .
- ٣٨ . المرجع السابق .
- ٣٩ . اعلام الموقعين ٣/٨٣-٨٨ .
- ٤٠ . الفزالى، احياء علوم الدين ١/٣١ .
- ٤١ . الانتقاء ص ١٦ .
- ٤٢ . المرجع السابق .
- ٤٣ . المرجع السابق .